

## الاستفتاءات الجديدة ( شعبان المعظم ) – 5 / Apr / 2021

كيفية تدارك الغيبة

سؤال 1: إذا اغتبتنا شخصاً ما، فهل يجوز تدارك الذنب بإهداء ثواب بعض المستحبات والواجبات له؟

الجواب: لا يكفي إهداء ثواب تلك الأعمال له، بل يجب الاستحلال منه إن كان لا يزال على قيد الحياة وكان الاستحلال منه ممكناً. أما إذا لم يكن على قيد الحياة أو تعذر الاستحلال منه، فعليكم بالاستغفار له.

عسل ظاهر البدن في الغُسل

سؤال 2: هل يكفي غسل ظاهر البدن في الغُسل؟ وهل يجوز وضع سدّادات الأذن أثناء الغُسل منعاً لتسرب الماء للأذن؟

الجواب: لا يجب في الغُسل إمرار الماء داخل العين والأنف والأذن وغيرها. فإذا وضعت السدّادة داخل الأذن دون أن تغطي ظاهرها، فلا إشكال في ذلك.

ستر القدم كلها أمام الأجنبي

سؤال 3: هل يجوز للمرأة عدم ستر كعبي قدميها عن الأجنبي؟

الجواب: لا يجوز ذلك.

صلاة الاستئجار

سؤال 4: إذا استؤجر الرجل لقضاء صلوات امرأة، فهل يجب عليه الصلاة طبقاً لأحكام المرأة؛ فيُخفّث مثلاً، في الصلوات الجهرية بحضور الرجال؟

الجواب: يجب عليه العمل وفق تكليفه هو.

بقاء لون النجاسة بعد التطهير

سؤال 5: عندما نغسل الألبسة الملطخة بالدم، يلاحظ وجود بقع من الدم بعد غسلها وتطهيرها بالماء، فما حكمها؟

الجواب: إذا زالت عين الدم وجرمه وبقي لونه وأثره، فيحكم بالطهارة.

حق الزوجة للسكن في المنزل بعد وفاة زوجها

سؤال 6: إذا أراد الزوج ضمان سكن زوجته بعد موته، فقال لها: لكِ سكنى منزلي طوال حياتك، وقبلت الزوجة فسكنت في منزله. فهل يجوز للورثة أن يمنعوها من السكن فيه بعد وفاة زوجها؟

الجواب: يسمى هذا العقد في الفقه بـ "العمرى" ومع إجراء هذا العقد اللازم، للزوجة حق السكن في المنزل مدى حياتها، ولا يجوز للورثة منعها من السكن حتى لو انحصر الإرث بذلك المنزل.

التصرف في أموال الأولاد

سؤال 7: هل يجوز للأب التصرف في أموال أولاده سواء كانوا بالغين أو غير بالغين؟

الجواب: لا إشكال في تصرف الأب في أموال ولده غير البالغ ما لم تترتب عليه مفسدة للولد، وإن كان الأحوط تجنّب أي تصرف لا تترتب عليه مصلحة للولد. أما تصرف الأب في أموال ولده البالغ دون رضاه فلا يجوز.

فسخ المعاملة لعدم دفع الثمن

سؤال 8: هل يجوز للبائع فسخ المعاملة بسبب عدم دفع قيمة البضاعة في الوقت المحدد بحجة التضخم، والمطالبة باسترجاع البضاعة المباعة؟

الجواب: إذا كان البائع قد سلّم السلعة، فإن مجرد التأخر في دفع ثمنها لا يوجب خيار الفسخ. وعليه إذا لم يوجد سبب آخر لخيار الفسخ، فالمعاملة لازمة ولا يحقّ له الفسخ، ويجب على المشتري دفع الثمن مع احتساب انخفاض قيمة العملة. نعم، إذا اشترط ضمن العقد أنه يحقّ للبائع الفسخ في حال تخلف المشتري عن الدفع ضمن الوقت المحدد، فيجوز له فسخ المعاملة عندئذٍ.

## خمس أثاث المنزل

سؤال 9: أنا رجل في فترة الخطوبة وعقد القران الشرعي، وقد جرت العادة لدينا بدء الحياة الزوجية المشتركة بشراء الرجل مجموعة من الأدوات المنزلية كالتلفاز وغيرها من الاثاث. فهل يجب علي دفع خمس تلك الأدوات التي اشتريتها من عوائد المالية عند حلول رأس السنة الخمسية؟

الجواب: إذا عدّ توفير تلك الأدوات عرفاً من المؤونة الفعلية التي تحتاج إليها، فلا خمس فيها وإن لم تستعمل الى حين حلول رأس السنة الخمسية.

## القرض بشرط الزيادة

سؤال 10: أقرضتُ صديقاً مبلغاً من المال. وبعد عدة أشهر، أرجع ما اقترضه مني إضافة الى مبلغ آخر كهدية. علماً أنه قام بهذا العمل ودفع المبلغ الإضافي بمبادرة شخصية منه. فهل يعد ذلك المبلغ الإضافي من الربا ( المحرّم)؟

الجواب: إذا أقرضتَ المبلغ على أساس عرض المقترض إهداءك مبلغاً إزاءه، فلا يجوز عندئذٍ استلام مبلغ يزيد على مقدار التضخم الحاصل - حتى وإن لم تكن قد اشتريت ذلك -، أما إذا دفع المقترض مبلغاً إضافياً بمبادرة شخصية منه وبدون شرط أو قرار مسبق، فلا إشكال في ذلك، وإن كان استلامه من المقرض مكروهاً.